

فائدة حول اختلاف العلماء في المسائل الشرعية ومنها النسخ في آيات الصيام - الشيخ عبدالقادر شيبة الحمد

عبدالقادر شيبة الحمد

يقول عبدالوالد ابن سعيد وجدت ابا حنيفة وابن ابي لهب في مكة وان كان يسهر في بعض السنن وجدت مكة فقلت والله لأسألنهم فسألته قلت لكل واحد منهم يا شيخ مارأيك في رجل باع بيعا وشترى شرطا؟ فقال الاول البيع الصحيح والشرط صحيح. راح للثاني قال يا رئيس - 00:00:00

الشيخ مارأيك في رجل باع بيع بطلوا الارتباط؟ راح للثالث وقال له يا شيخ مارأيك في رجل باع بيع للصلوة؟ قال البعث باطل سبحان الله ثلاثة من ائمة الدنيا لا يجتمعون على مسألة واحدة. والله لا اناقش الناس ما معنى اناقشنه؟ وجاءني اول وابو حنيفة - 00:00:20

اكبر وقال لي يا شيخ سألك عن رجل باع بيعا واشترط شرطا فقلت البيع باطل والشرط باطل هل تصاحبيك فلان وفلان؟ قال احدهما كذا. قال لا ادري ماذا قال لا. ما سبهم ولا اتكلم عليهم؟ لا. قال انا ما ادري مين خدوا الكلام ده - 00:00:40 لكن حدثني عمرو بن شعيب عن ابيه شعيب بن حمد بن العاص بن عمرو بن العاص حدثني عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:00

عن بيع وشراء. وما دام نهى عن بيع وشراء فتتبع السبب باطل. وانا بتكلم عن سلف هذا الحديث. راح للثاني وقال لي سألكم عن رجل امباة انت قلت لي كذا. قال لا ادري ماذا قال لك. ولكن حدثني فلان عن محارب ابن - 00:01:10

عن جابر ابن عبد الله حديث البخاري ومسلم هذا الحديث حق جابر ابن عبدالله في البخاري كنت قال عن جابر ابن عبد الله قال كنت اسير على جمل فاعي. يعني كله تعب ما عاد ما قادر يمشي. جايين في السفر. فلحقني النبي صلى الله - 00:01:30 عليه وسلم فغمز الجمل غمزة بينه وبين الرسول فسار الجمل سيرا لم يسر مثله قبله قط ثم قال بعنيه يا جابر بعنيه برقية فبعثه هو اللفظ يقول واستثنين يعني اشتطرت حوله الى اهلي. اني اركبه حتى اجي المدينة. فاجاز النبي لذلك. فلما جئت - 00:01:50 ان اتيته بالجمل فنقضني ثمنه ثم لما وليت ناداني قال يا يا جابر اتراني ما كستك لاخذك خذ جملك ودراهمك فهي لك. فالباقي صحيح. هذا في البخاري ومسلم. لكن حديث - 00:02:20

ابو حنيفة حديثكم انا ما عمري اسندت حكمها به. لانه من روایة كل ما في سندي عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده العلماء مختلفون في اقتراها كبيرة. هل يحتاج به ولا ما يحتاج به؟ لان فيه انقطاع يعني في مرجع احد الضمائر. عمرو بن عيب عن ابيه - 00:02:40 عن جده هو عمرو ابن محمد عمرو ابن شعيب ابن محمد ابن عبدالله ابن عمرو. فهو لما يقول عمرو ابن شعيب عن ابيه ابو شعيب عن جده وجده محمد ما ادرك الرسول جده عبد الله ابن عمر صحابي جد عمرو ابن - 00:03:00

الصحابي جد الجعجع ابو الجعد صحابي فلما كان الضمير مبهم بهذه المثابة العلماء كثير جدا البخاري وغيرهم لم يسلموا الظاهر او غيره يعني في سبيل مشادة بمتابعتها وغيرها ولكن اكثرا اهل العلم لا يحتاجون بحديثه. هذا رأي عام. حديث عمرو مش - 00:03:20 وبطل البيع والشرط. في البخاري ومسلم. لكن اللي اللي الثالث لما جا قال يا شيخ سألك عن رأيهم فقلت وسألت صاحبيك قال هذا كذا و قال هذا كذا قال لا ادري ماذا قال لك ما يسبون بعضا ما يسبون بعض مؤدب - 00:03:40

يطالبون العلم يطلبون العلم من فتامين المسلمين وللعلماء الواحدين في كل ما جرى ولا يعرف معنى كلمة في كتاب الله هو مهمته انه

يرخي ريحه وقصر الثوب ويصير مفتي وبعدهم يعلم الاعمال يعني - 00:04:00

يندى لها الجبين كما يقال. والمفروض على اولياء امور المسلمين اذا رأوا احدا يتعرضوا للفتوى وهو ليس اهلا لها يؤدب كما نص على ذلك وغيرهم على انه ينبغي للمام او لولي الامر ان يمنع من ليس اهلا للفتوى بالتعرف للفتوى - 00:04:20

حتى ولو كان في نظر بعض الناس ما شاء الله. قال لا ادري ماذا قال لك ولكن فلان عن الشهاب عن عروة ابن الزبير عن ابيه عروة رضي الله عنه قالت قالت عائشة اتنبي بربرة - 00:04:40

مملوكة لرجل متزوجة من غير عبد. وكان عبد عند جماعة. قالت كاتبت اهلي على تسع او اق يعني فاعينيني ساعدينني في في الكتابة عشان اصير حرة. وقالت عائشة لها روحى لاهلك. اللي ودهم - 00:05:00

ونقول لهم عائشة تشتريها منكم تشتريها تدفع لكم قروش كاملة الان ما هي كتابة على مجزئة على على اقساط كل سنة او كذا لا نعطيها الجروسة الان وخليلك تبعي. قالوا لها ما عندنا مانع. نأتي فيك ونأخذ القروش على ان يكون والاءك - 00:05:20

يحبونها ما ودهم ينقطعونها من قيمها فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت عائشة فاخبرته قال اخترت واشتريها واشترطتى له. يعني اشتريها ادفعى لهم التسعة واشتري طي ان يكون الولاء لهم - 00:05:40

بنقول لكم الولاء وب مجرد ما راحت وفك رقبتها واشتترتها عائشة صعد النبي على المنبر وقال ما بال كما رواه البخاري في الصحيح؟ ما بال اقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله - 00:06:00

ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط كانت كان تامة. مائة شرط شرط الله احق. كتاب الله احق وشرط الله اوثق الولاء لمن اعتقد. اللي دفع الجلوس وتحرر العبد بسببه المالك اللي اعتقد هو اللي لق له. الولاء لمن اعتقد - 00:06:20

هذا مسال. الصيام ابن عباس رضي الله عنه يقول اني قوله وعلى الذين ليس منسوخا. وكل اصحاب محمد رضي الله عنه يقولوا منسوخ اذا سألت يا اصحابي الصحيح وغيره نسختها الاية التي بعدها. ويقولون فمن شهد منك شهر رمضان لازم جاء فيه القرآن فمن

شهد - 00:06:40

الشهر فليصم - 00:07:10